

سنن البيهقي الكبرى

10501 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال أنا أبو بكر بن إسحاق أنا بشر بن موسى ثنا هوزة بن خليفة ثنا عوف عن محمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ Y A من اشترى لقحة مصراة أو شاة مصراة فحلبها فهو بأحد النظرين بالخيار إن شاء ردها وإناء من طعام قال البخاري وقال بعضهم عن بن سيرين صاعا من طعام وهو بالخيار ثلاثا قال البخاري C والتمر أكثر قال الشيخ والمراد بالطعام في هذا الخبر التمر فقد قال لا سمراء